باستيهاب له عاد ومع الدم في الثانية تخفيف بتركه ذلك وتشديد في طواف القدوم
فرجح الامر الى مرتبتي الميزان ووجه الاول الاتباع ووجه الثاني عدم بلوغ تعمده ذلك
لما لك رحمه الله ووجوب الدم بترك طواف القدوم قاله باجتهاده ووجهه ظاهر
فانه مرتهنا بالبيت ومن ذلك قولا الائمة الثلاثة ان الطهارة وستر العورة شرط
في صحة الطواف وان من احدث فيه توضأ وبنى مع قول ابي حنيفة ان الطهارة فيه
ليست بشرط فالاول مشدد ودليله الاتباع والثاني مخفف ودليله الاجتهاد
فرجح الامر الى مرتبتي الميزان ووجه الاول قوله صلى الله عليه وسلم الطواف بمنزلة
الصلاة الا ان الله قد احل فيه المنطق فلم يستثن الا الكلام والمتوالي الحركات فيه
فلا يصح استثناؤه لان المشي حقيقة الطواف فلو استثني فمن حيث صورة الطواف
جملة وسمعت سيدي علي الخواص رحمه الله يقول لا بد للموافق بحضرة الله
من السير في المقام طوافا كان او صلاة لكن سير الصلاة بالقلب فقط لوجوب
استعمال الفضلة والامام فيها من اولها الى اخرها خلاف الطواف سيره فيه
بالجوارح زيادة على القلب غاية الامر انه قارن مرة توجهه الى من يحميه من العصوة
فانهم ووجه الثاني ان غاية الطائف بيت الله ان يكون كالجالس في المسجد مع الطهارة
الاصغر وذلك جائز فلذلك قالا ابو حنيفة بعدم اشتراط الطهارة فيه وان
كان الاولى الطهارة فالمشهور ومن ذلك قول الائمة ان السجود على الحجر الاسود سنة
كالتقبيل بلا تقبيل وزيادة مع قولنا للائمة ان السجود عليه بدعة فالاول مشدد
والثاني مخفف ووجه الاول الاتباع ووجه الثاني عدم بلوغ القائل به ما ورد
في السجود عليه فوق عدم ما بلغه من التقبيل فقط ومن ذلك قول الشافعي انه
يستلم الركن اليماني ولا يقبله مع قول ابي حنيفة انه لا يستلم ومع قولنا للائمة انه
يستلم ولكن لا يقبل يده بل يضعها على فيه ومع قول احمد انه يقبله فالائمة مابين مخفف
ومشدد في الاستلام والتقبيل فرجح الامر الى مرتبتي الميزان وحكم ما ذكر لا تذكر
الا مشابهة لانها من علوم الاسرار ومن ذلك قولا الائمة ان الركنين الشاميين اللذين
يليان الحجر لا يستلمان مع قول ابن عباس وابن الزبير وجابر باستلامها فالاول مخفف
والثاني مشدد فرجح الامر الى مرتبتي الميزان فالاول خاص بالاصاغر الذين لا يشهدون
السر الا في ركني الحجر الاسود واليماني فقط والثاني خاص بالاكابر الذين يشهدون
السر والامداد لا يختص بجهة من البيت بل كله مدد واسرار لكن منها ما ظهر للخاص

والعام

والعام ومنها ما ظهر للخاص فقط وقد اخبرني من اثق به من العقراء الى الكعبة صاحبها
حرسها فيها وكلمها وكلمها وفاشدته استعدادا وانشدها وشكرت فضله وشكر فضلها
فانها حية باجماع اهل الكشف ومن شهد ما جاء الاروح فيه فهو محجوب عن اسرار الحج
فان نطق المعافى بالعجب من نطق الاحجام وقد ورد في صحيح ابن خزيمة ان الصيام والقرآن
يشفعان في العبد يوم القيامة فيقول الصيام ما ورد منعته شهوته ويقول القرآن
ما رد منعته النوم في الليل فيشفعهما الله تعالى فيه وذكر الشيخ محيي الدين بن العربي
انه لما حج تلمذ له الكعبة وراقما الى مقامات لم تكن عنده ما قبل ذلك وخدمته تنبئ
ومن هنا اوحى الله تعالى علي من يريد الحج السلوك على يد شيخ عارف بالطريق حتى يصير له
حياة كل شيء ثم بعد ذلك يحج واخبرني سيدي علي الخواص ان سيدي ابراهيم المتبولي
لما طاف بالكعبة كما فاته على ذلك بطوافها به انتهى ومن ذلك قول الائمة الثلاثة
ان الرمل في الاضطباع سنة مع قولنا للائمة ان الاضطباع لا يعرف وما رأيت احدا فعله
قالا ولي مشدد والثاني مخفف ووجه الاول الاتباع ووجه الثاني كونه فعلا لم ير
من فعله نظرا انه لو كان سنة لفعله بعض الناس وراه الامام مالك وتقدم بلوغ
الامام ما ورد في الاضطباع فقد يكون قد سمع ذوا الحكم بزوال العلة فان تلك
العلة التي امر النبي صلى الله عليه وسلم اصحابه بالرمل والاضطباع والرمل لاجلها قد
زالت في حياة رسول الله وهو مخالفة ما طنه قريش من الوهن والضعف في اصحاب رسول الله
صلى الله عليه وسلم الموت في اجسادهم في العيون فلما اضطبعوا وراملوا رجع قريش
عما كانه ظنت فيهم وقالوا كانهم الغزلان ووجه القول الاول الظهور والكمال ادكا
مع الله فقد يكون الشارع اراد دوام ذلك الفعل بعد زوال العلة المذكورة لعلة
اخرى فاذا قيل قد قال العارفون ان اظهار الضعف والمسكنة اعلى في المقام عند الله
تعالى من اظهار القوة فالجواب صحيح فذلك فهم نظيروا القوة بعد وهم ليلا يشمت بهم
وهم في غاية الضعف في نفوسهم بينهم وبين الله تعالى وقد نهى الشارع عن التبختر في
المشي الا في ارض الحرب وجود صنع الكعبة البيضاء لسواد في الحرم مع انه نهى عنه في غير
الحرب فافهم ومن ذلك قول الائمة الاربعة انه اذا ترك الرمل والاضطباع
فلا شيء عليه مع قول الحسن البصري والماجشون انه يصلي دما فالاول مخفف والثاني
مشدد فرجح الامر الى مرتبتي الميزان ووجه الاول الاتباع ووجه الثاني انه واجب
بالاجتهاد وكل منهما رجال ومن ذلك قول احمد بن حنبل انه يقرأ القرآن في الطواف

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)